



اجتماع مجلس إدارة جمعية الصداقة لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة بطبرجل

محضر اجتماع

رقم (25)

مكان الاجتماع :	مقر الجمعية	التاريخ : اليوم :	٢٠٢٥ / ١٢ / ١١ م الخميس	وقت بداية الاجتماع	٥:٠٠ م
كشف الحضور:	1	ابراهيم عبدالله ابراهيم الشهري	رئيس المجلس		
	2	حمود رشيد هاضل الشراري	نائب الرئيس		
	3	غانم معجون حويل الشراري	عضو		
	4	ناجح راجي سالم الشراري	عضو		
	5	احمد محمد مفلح الشراري	عضو		

مناقشة تحديث اللوائح والسياسات والأدلة والأنظمة الداخلية للجمعية وهي كالتالي :

- ١- سياسة جمع التبرعات.
- ٢- لائحة الموارد البشرية.
- ٣- لائحة السياسات المالية.
- ٤- لائحة المشتريات.
- ٥- لائحة صلاحيات مجلس الإدارة.
- ٦- لائحة تعيين المدير التنفيذي.
- ٧- لائحة صرف المساعدات المالية والعينية.
- ٨- سياسة تعارض المصالح.
- ٩- سياسة خصوصية البيانات.
- ١٠- سياسة إدارة المتطوعين.
- ١١- سياسة الصرف على البرامج والأنشطة.
- ١٢- سياسة التعامل مع المقبوضات.
- ١٣- سياسة الاستثمار.
- ١٤- سياسة مصفوفة الصلاحية بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- ١٥- سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.
- ١٦- سياسة الاحتفاظ بالوثائق والسجلات والمكاتبات واطرافها.
- ١٧- سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات.
- ١٨- سياسة مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ١٩- دليل مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٢٠- دليل إجراءات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٢١- دليل إجراءات التوظيف والتحقق من الكفاءة.
- ٢٢- نظام الرقابة الداخلي.
- ٢٣- الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي بالجمعية.
- ٢٤- تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة.

1

جدول الاعمال :

مناقشة اللوائح والسياسات والأدلة والأنظمة الداخلية الجديدة للجمعية وهي كالتالي :

- ١- لائحة شراء الأصول.
- ٢- لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٣- لائحة آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية.
- ٤- لائحة صلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- ٥- سياسة الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٦- سياسة المكافآت والحوافز لأعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية.
- ٧- دليل الإجراءات المالي.
- ٨- آلية التدقيق لاختبار فاعلية كفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب.

2



<p>تم اعتماد تحديث اللوائح والسياسات والأدلة والأنظمة الداخلية للجمعية وهي كالتالي :</p> <ol style="list-style-type: none"> ١- سياسة جمع التبرعات. ٢- لائحة الموارد البشرية. ٣- لائحة السياسات المالية. ٤- لائحة المشتريات. ٥- لائحة صلاحيات مجلس الإدارة. ٦- لائحة تعيين المدير التنفيذي. ٧- سياسة تعارض المصالح. ٨- سياسة خصوصية البيانات. ٩- سياسة إدارة المتطوعين. ١٠- سياسة الصرف على البرامج والأنشطة (وتعديل مسماها الى سياسات الصرف على البرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية والعمومية. ١١- سياسة التعامل مع المقبوضات. ١٢- سياسة الاستثمار. ١٣- سياسة مصفوفة الصلاحية بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. (وتعديل مسماها الى سياسة مصفوفة الصلاحيات المالية والإدارية لمجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية). ١٤- سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات. ١٥- سياسة الاحتفاظ بالوثائق والسجلات والمكاتبات و اتلافها (وتعديل مسماها الى سياسة الاحتفاظ بالوثائق و اتلافها). ١٦- سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وتقديم الخدمات (وتعديل مسماها الى سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات). ١٧- سياسة مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب (وتعديل مسماها الى سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب). ١٨- دليل مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب (وتعديل مسماها الى دليل مؤشرات الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب). ١٩- دليل إجراءات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب (وتعديل مسماها الى دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب). ٢٠- نظام الرقابة الداخلي. ٢١- الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي بالجمعية. ٢٢- تقييم المخاطر المتصلة والكامنة. <p>و الغاء اللوائح والأدلة التنظيمية الداخلية التالية لوجودها في نصوص اللوائح والسياسات الأخرى الجديدة والمعتمدة والمحدثة من إدارية ومالية وهي كالاتي :</p> <ol style="list-style-type: none"> ١- لائحة صرف المساعدات المالية والعينية. ٢- دليل إجراءات التوظيف والتحقق من الكفاءة. 	<p>1</p> <p>وبعد الاجتماع والمناقشة خرج المجتمعون بالقرارات و التوصيات التالية بالأغلبية:</p>
<p>تم اعتماد اللوائح والسياسات والأدلة والأنظمة الداخلية الجديدة للجمعية وهي كالتالي :</p> <ol style="list-style-type: none"> ١- لائحة شراء الأصول. ٢- لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ٣- لائحة آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية. ٤- لائحة صلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. ٥- سياسة الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ٦- سياسة المكافآت والحوافز لأعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية. ٧- دليل الإجراءات المالي. ٨- آلية التدقيق لاختبار فاعلية كفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب. 	<p>2</p>



وبانتهاء مناقشة جدول الاعمال انتهى الاجتماع بحمد الله وتوفيقه وعلى ذلك أقفل المحضر وقت انتهاء الاجتماع : ٦:٠٠ م			
التوقيع	الصفة	الاسم	
	رئيس المجلس	إبراهيم عبدالله إبراهيم الشري	1
	نائب الرئيس	حمود رشيد هاضل الشراري	2
	عضو	غانم معجون حويل الشراري	3
	عضو	ناجح راجي سالم الشراري	4
	عضو	احمد محمد مفلح الشراري	5

مصادقة
الأعضاء: